2062 - يحيى بن المثنى أبو شعبة عن نعيم بن أبي هند حديثه غير محفوظ ولا يعرف بالنقل حدثنا الحسن بن أحمد بن الليث الرازي حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر حدثنا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج حدثنا يحيى بن المثنى أبو شعبة عن نعيم بن أبي هند عن خيثمة عن أبي هريرة أن بعيرا تردى في بئر فأمرهم النبي صلى ا عليه وسلّم أن يطعنوه بالرمح وسموا ثم كلوا هذا يروى من غير هذا الوجه بخلاف هذا اللفظ بأصلح من هذا .

2063 - يحيى بن هاشم السمسار كان يضع الحديث على الثقات من حديثه ما حدثناه موسى بن إسحاق حدثنا يحيى بن هاشم السمسار حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول ا صلى ا عليه وسلّم لا تكون الصنيعة إلا عند ذي حسب ودين وكما أن الرياضة لا تصلح إلا في نجيب لا يصح في هذا شيء